



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٢) لسنة ٢٠٢١

استناداً إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤقتة بموجب قرار مجلس الأمن المرقم (٢١٢٧ لسنة ٢٠١٣) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٥٠ لسنة ٢٠١٦) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعفاء حذف القيد من القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة عقوبات مجلس الأمن ، بحسب الآتي :

أولاً : حذف قيد الكيان (مكتب شراء الماس في جمهورية أفريقيا الوسطى / كارديام) ، والرقم المرجعي له : (CFe...٠٠١) الذي سبق وأن جمدت أمواله بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٠ .

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعفاء هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات الملائمة بشأن الكيان المذكور آنفاً .

رابعاً : ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢١/٤/٢٨

الأمم المتحدة

HEADQUARTERS • SIEGE NEW YORK, NY 10017
TEL: 1 (212) 963,1234 • FAX: 1 (212) 963,4879

المرجع: SCA/1/21 (06)

يقدم رئيس لجنة الأمن المنشأة عملاً بالقرار 2127 (2013) تحياته إلى الممثلي الدائمين للدول الأعضاء والمراقبين الدائمين للدول غير الأعضاء لدى الأمم المتحدة، ويُشَرِّف بالإشارة إلى قائمة الأفراد والكيانات الخاضعين للتداير المفروضة بموجب القرار 2399 (2018).

في 5 أبريل 2021، حُذف القيد المبين أدناه من قائمة الجزاءات 2127.

B. بام - الكيانات والجماعات الأخرى

الاسم: مكتب شراء الماس في جمهورية وسط أفريقيا/كارديام
كennie: (a) KARDIAM (b) BADICA/KARDIAM كنيه سابقة: غير متوفـر العنوان: (a) أنـتـيرـبـ، بلـجـيـكاـ (b) BP 333, Bangui، جـمـهـورـيـةـ أـفـرـيـقـاـ الوـسـطـىـ ((Tel. +32 3 2310521, Fax. +32 3 2331839, email: kardiam.bvba@skynet.be; website: www.groupeabdoulkarim.com)) أدرج في القائمة بتاريخ: 20 Aug. 2015 معلومات أخرى: نـذـمـ مـكـتبـ شـرـاءـ المـاسـ فيـ جـمـهـورـيـةـ وـسـطـ أـفـرـيـقـاـ/ـ كـارـدـيـامـ الدـعـمـ لـلـجـمـاعـاتـ الـمـسـلـحـةـ فيـ جـمـهـورـيـةـ أـفـرـيـقـاـ الوـسـطـىـ،ـ وـنـذـيـدـاـ اـنـتـلـافـ سـيـلـيـكاـ السـابـقـ وـمـيـلـيـشـيـاتـ "ـأـنـتـيـ بـالـاـكـاـ"ـ،ـ مـنـ خـلـالـ اـسـتـغـلـالـ الـمـوـاـرـدـ الـطـبـيـعـيـةـ وـالـاتـجـارـ بـهـ خـارـجـ الـقـانـونـ،ـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ الـمـاسـ وـالـذـهـبـ.ـ وـكـانـ الـمـكـتبـ سـتـمـرـاـ فـيـ شـرـاءـ المـاسـ مـنـ بـرـياـ وـسـامـ -ـ أـوـانـدـجاـ (ـمـقـاطـعـةـ كـوـتوـ الـعـلـيـاـ)ـ فـيـ شـرـقـ جـمـهـورـيـةـ أـفـرـيـقـاـ الوـسـطـىـ،ـ حـيـثـ كـانـتـ قـوـاتـ الـلـتـلـافـ سـيـلـيـكاـ السـابـقـ تـقـرـضـ ضـرـائبـ عـلـىـ الطـاـئـرـاتـ النـاقـلـةـ لـلـمـاسـ وـتـحـصـلـ رـسـومـاـ مـنـ جـامـعـيـ المـاسـ مـقـابـلـ تـأـمـيـلـهـ،ـ وـكـثـيـرـ مـنـ جـامـعـيـ المـاسـ فـيـ بـرـياـ وـسـامـ -ـ أـوـانـدـجاـ الـذـيـنـ يـوـزـعـونـ الـمـاسـ إـلـىـ الـمـكـتبـ هـمـ أـشـخـاصـ تـرـيـطـهـمـ عـلـاـقـاتـ وـثـيقـةـ بـقـادـةـ الـلـتـلـافـ سـيـلـيـكاـ السـابـقـ.ـ وـلـيـ آـيـارـ/ـماـيـوـ 2014ـ،ـ ضـبـطـ السـلـطـاتـ الـبـلـجـيـكـيـةـ طـرـدـيـ مـاسـ كـانـاـ فـيـ طـرـيقـهـماـ إـلـىـ جـهـةـ تـمـثـيلـ الـمـكـتبـ فـيـ أـنـتـيرـبـ،ـ الـمـسـجـلـةـ رـسـمـيـاـ فـيـ بـلـجـيـكاـ باـسـ كـارـدـيـامـ.ـ وـبـيـنـ مـنـ فـحـصـ خـرـاءـ المـاسـ اـمـحتـوىـ الـطـرـدـيـنـ أـنـ هـنـاكـ اـحـتـمـالـاـ كـبـيرـاـ لـأـنـ يـكـونـ مـفـشـأـ جـمـهـورـيـةـ أـفـرـيـقـاـ الوـسـطـىـ،ـ وـأـنـ فـطـعـ المـاسـ بـهـ خـصـائـصـ مـبـنـيـةـ لـلـمـامـ الـقـادـمـ مـنـ سـامـ -ـ أـوـانـدـجاـ وـبـرـياـ،ـ وـكـذـلـكـ مـنـ نـولاـ (ـمـقـاطـعـةـ مـانـغاـ مـيـاـريـ)ـ بـجـنـوبـ غـربـ الـبـلـدـ.ـ وـكـانـ هـنـاكـ تـجـارـ يـمارـسـونـ مـنـ الـكـاميـرونـ باـسـ الـمـكـتبـ نـشـاطـ شـرـاءـ المـاسـ الـمـنـقـولـ مـنـ جـمـهـورـيـةـ أـفـرـيـقـاـ الوـسـطـىـ،ـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ مـنـ الـجـزـءـ الغـرـبيـ مـنـ الـبـلـدـ،ـ لـلـتـجـارـ بـهـ بـصـورـةـ غـيرـ مـشـروعـةـ فـيـ الـأـسـوـاقـ الـأـجـنبـيـةـ.ـ وـفـيـ آـيـارـ/ـماـيـوـ 2014ـ،ـ قـامـ الـمـكـتبـ

أيضاً يتصدر الذهب المنتج في بالوكى (مقاطعة أومبيلا - ميوكي)، حيث كانت مناجم الذهب الحرفيّة والقوع تحت سيطرة ائتلاف سيليكا حتى أوائل شباط/فبراير 2014، حين انتزعت الجماعات التابعة لميليشيات "أنتي بالاكا" السيطرة على هذه المناطق. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-click here Entities>

يمكن الاطلاع على أسماء الأفراد والكائنات المرفوعة أسماؤهم من قائمة "الجزاءات الخاصة باللجنة، عملاً بقرار من اللجنة، في الجزء الخاص بـ "النشرات الصحفية" من الموقع الشبكي للجنة على العنوان الإلكتروني التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/2127/press-releases>

وللحصول على نسخة محدثة تماماً من قائمة الأفراد والكائنات الخاضعين لتدابير الجزاءات، تُشجع الدول الأعضاء على الرجوع بصفة منتظمة إلى الموقع الشبكي للجنة على العنوان الإلكتروني التالي:
<https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/2127/sanctions-list-materials>

وقائمة "الجزاءات الخاصة باللجنة متاحة في شكل HTML و PDF و XML.

ويتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تبعاً لجميع التغييرات المدخلة على قائمة "الجزاءات الخاصة باللجنة". ويمكن الاطلاع على نسخة محدثة من القائمة الموحدة عن طريق العنوان الإلكتروني التالي:
<https://www.un.org/securitycouncil/ar/content/un-sc-consolidated-list>

5 أبريل 2021